



جامعة الشهيد حمزة لخضر الوادي

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير



تحت الرعاية السامية للسيد رئيس الجامعة
الأستاذ الدكتور عمر فرحاتي

الملتقى الوطني حول

إشكالية إستدامة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر



المحاور

- المحور الأول:** دراسة أشكال و وسائل دعم الدولة الجزائرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- المحور الثاني:** الصعوبات والعراقيل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.
- المحور الثالث:** متطلبات استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- المحور الرابع:** المعايير المحاسبية الدولية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- المحور الخامس:** دور الهيئات الحكومية في إستدامة المؤسسات.
- المحور السادس:** دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومسؤوليتها المتعلقة بالإستدامة البيئية.
- المحور السابع:** قياس مؤشرات إستدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- المحور الثامن:** الحلول والمقترحات لإستدامة المؤسسات الجزائرية

يومي

07/06

ديسمبر 2017

قاعة المحاضرات الكبرى ابوالقاسم سعد الله
بالقطب الجامعي بالشط



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي
كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير



الملتقى وطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

د. عوادي مصطفى	رئيس الملتقى
د. يونس الزين	رئيس اللجنة العلمية
د. رضا زهواني	مقرر اللجنة العلمية
د. موسى جديدي	رئيس اللجنة التنظيمية
د. لعبيدي مهاوات	نائب رئيس اللجنة التنظيمية
يومي 06 و 07 ديسمبر 2017	تاريخ إنعقاد الملتقى
Durabilite39@gmail.com	البريد الإلكتروني للملتقى

بطاقة معلومات المداخلة

آليات الحكومة الجزائرية في تمويل ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة		عنوان المداخلة
السبتي وسيلة	حجاب عيسى	الإسم واللقب
/	/	المؤهل العلمي
أستاذ محاضر قسم أ	أستاذ محاضر قسم أ	الوظيفة
/	/	التخصص
جامعة محمد خيضر بسكرة	جامعة محمد بوضياف المسيلة	المؤسسة
/	/	ملاحظات

آليات الحكومة الجزائرية في تمويل ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

الملخص: لقد برزت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كبديل تنموي جديد، استفادت منه الدول المتقدمة لتتفطن إليه فيما بعد الدول النامية بما فيها الجزائر، التي سعت إلى تطويره لجعله آلية لتطبيق سياسة التوظيف الذاتي ودفع عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية. وتعد هذه الورقة البحثية محاولة لتسليط الضوء على مدى مساهمة الآليات التي وضعتها الحكومة الجزائرية بمختلف أنواعها في إنشاء وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الكلمات الدالة: مؤسسات صغيرة ومتوسطة، تمويل مباشر، تمويل غير مباشر، أجهزة داعمة.

Abstract: Small and medium enterprises have emerged as an alternative to new development, benefited from the developed countries to Taataftn referred to as the developing countries, including Algeria, which has sought to develop a mechanism to make it to the application of self-employment policy and promote economic and social development.

This paper is an attempt to shed light on the extent of the contribution of the mechanisms established by the Algerian government of various kinds in the establishment and financing of small and medium enterprises.

Key words: small and medium enterprises, direct financing, indirect financing, supportive devices.

مقدمة:

إن الأهمية التي تكتسبها المشاريع الصغيرة والمتوسطة في اقتصاديات كل الدول هي السر وراء الجهود المبذولة والاهتمام المتزايد من قبل السلطات السياسية والاقتصادية في الجزائر بهدف النهوض بهذا القطاع الذي اعتمده كآلية أساسية في ترقية الشغل من خلال دعم المبادرات الفردية والمقاولاتية، ولذلك سنتطرق إلى الجهود التي بذلت في هذا المجال ومدى إسهامها في تطوير منظومة المشاريع الصغيرة ووصولها إلى ثمره هذه الجهود.

وتعتبر الجزائر من بين الدول النامية التي أعطت اهتماما كبيرا للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وأمام إشكالية التمويل، سعت الجزائر إلى إنشاء عدة هيئات تمويلية واستحداث العديد من البرامج والآليات الداعمة لتلبية احتياجاتها، هذه الآليات كان لها الأثر البارز في إنشاء عديد كبير من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مما أدى إلى استحداث عدد لا بأس من مناصب الشغل.

وسنحاول في هذه الورقة البحثية الإجابة على السؤال التالي:

ما هي الآليات التي اعتمدها الحكومة الجزائرية في تمويل ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

ولالإجابة على الاشكالية المطروحة فقد ارتأينا تقسيم هذه الدراسة إلى المحاور التالية:

أولاً- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التشريع الجزائري وخصائصها؛

ثانياً- تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر؛

ثالثاً- أجهزة التمويل المباشرة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

رابعاً- أجهزة التمويل غير المباشرة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

خامسا- هيئات دعم وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر .

أولاً- مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التشريع الجزائري وخصائصها

سنتناول في هذا المحور تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من وجهة نظر التشريع الجزائري واهم خصائصها اقتصاديا كالتالي:

1- تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التشريع الجزائري: تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بأنها: تلك المؤسسات التي تستخدم من 01 إلى 250 عاملا ولا يتجاوز رقم أعمالها 02 مليار دج أو لا يتعدى إجمالي حصيلتها السنوية 500 مليون دج، وهي تحترم معايير الاستقلالية¹. ويبين الجدول أدناه تحديد مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب المعايير المعتمدة:²

الجدول رقم (01): مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المعيار/الحجم	المصغرة	الصغيرة	المتوسطة
عدد العمال	09-01	49-10	250-50
رقم الأعمال السنوي	أقل من 20 مليون دج	أقل من 200 مليون دج	من 200 مليون دج إلى 02 مليار دج
الحصيلة الإجمالية السنوية	أقل من 10 مليون دج	أقل من 100 مليون دج	من 100 إلى 500 مليون دج

المصدر: حيازة عبد الله، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة آلية لتحقيق التنمية المستدامة، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2013، ص 19.

لقد تم الاعتماد في تعريف هذا النوع من المؤسسات في الجزائر على التعريف الوارد في القانون 18/01 المؤرخ في 12 / 12 / 2001 وهو القانون المتضمن لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث يعتمد التشريع الجزائري على معيارين هما المعيار المالي وعدد العمال، ولقد أشار القانون إلى الآتي³:

- تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج سلع و/أو خدمات

- تشغل من 1 إلى 250 شخص؛

- لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي ملياري (2) دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية خمسمئة (500) مليون دينار؛

- تستوفي معايير الاستقلالية

- تعرف المؤسسات المتوسطة بأنها مؤسسة تشغل ما بين 50 إلى 250 شخص، ويكون رقم أعمالها ما بين مائتي (200) مليون وملياري (2) دينار أو يكون مجموع حصيلتها السنوية ما بين مائة (100) وخمسمائة (500) مليون دينار؛

- تعرف المؤسسة الصغيرة بأنها مؤسسة تشغل ما بين 10 إلى 49 شخص، ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي مائتي (200) مليون وملياري (2) دينار أو يكون مجموع حصيلتها السنوية مائة (100) مليون دينار؛

- تعرف المؤسسة المصغرة بأنها مؤسسة تشغل من عامل (1) إلى (9) عمال وتحقق رقم أعمال أقل من (20) مليون دينار أو يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية عشرة (10) ملايين دينار.

وتستثنى من التعريف السابق البنوك والمؤسسات المالية، شركات التأمين، المؤسسات المصغرة أو المشاركة في البورصة، الوكالات العقارية وشركات الاستيراد والتصدير ما عدا تلك الموجهة للإنتاج الوطني، عندما يكون رقم إنتاجها السنوي المحقق في عملية الاستيراد يقل أو يساوي ثلثي رقم الأعمال⁴.

2- خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: من أهم الخصائص تميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل واضح عن باقي المؤسسات نذكر منها⁵:

- سهولة تكوين هذا النوع من المؤسسات؛
- انخفاض الاحتياجات المالية لتمويل هذه المشروعات مقارنة مع المشروعات الكبيرة، وهذه الخاصية شجعت أصحاب المدخرات القليلة والمتوسطة إلى اللجوء إلى إقامة مثل هذه المشاريع دون مشاركة الآخرين؛
- توفير الوظائف الجديدة؛
- قدرة هذه المشاريع على الإنتشار الواسع بين المناطق و المحافظات و الأقاليم؛
- تقديم منتجات و خدمات جديدة؛
- المشروعات الصغيرة والمتوسطة تعتبر مكملة للمشروعات الكبيرة؛
- توفير إحتياجات المؤسسات الكبيرة؛
- إرتباط حياة المؤسسة بحياة مالكيها؛
- الصعوبة في التوسع؛
- يغلب على أنشطتها الطابع الفردي في مجال الإدارة و التخطيط و التسويق و خاصة الصغيرة منها، و في كثير من الأحيان تكون عائلية من حيث الإدارة و العاملين؛
- بساطة الهيكل التنظيمي، حيث أن الإدارة المباشرة تكون من قبل صاحب المشروع فضلا عن تخطيط وإدارة الإنتاج والتسويق والعمليات المالية، كما أن درجة المخاطر ليست كبيرة؛
- لا يحتاج العاملين إلى مؤهلات عالية للعمل في هذه المؤسسات لمحدودية رأس المال المستثمر وبساطة التكنولوجيا المستخدمة؛
- تتمتع بقدر من التكيف وفقا لظروف السوق سواء من حيث كمية الإنتاج أو نوعيته، مما يعنى القدرة على مواجهة الصعوبات أوقات الأزمات الإقتصادية و فترات الركود.

ثانيا- تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

في نهاية السداسي الأول لسنة 2016، بلغ عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المسجلة 1014075 مؤسسة، حيث تشكل منها ما نسبته حوالي 57% اشخاصا معنويون اضافة الى 438 مؤسسة اقتصادية عمومية النسبة الباقية تمثل اشخاصا طبيعيين بنسبة 43% والتي تنقسم بدورها الى 20% أعمال حرة و 23% نشاطات حرفية منها 84214 مؤسسة مستحدثة خلال السداسي الأول فقط من سنة 2016، ساهمت هذه المؤسسات في تشغيل 2 487 914 عامل، ويوضح الجدول الموالي توزيع عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الكلي حسب النوع في نهاية السداسي الأول لسنة 2016.

الجدول رقم (02): توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين القطاعين الخاص والعمومي

النسبة المئوية	العدد	نوع المؤسسة الصغيرة والمتوسطة
		1- القطاع الخاص
56,94	577 386	أشخاص معنوية
43,02	436 251	أشخاص طبيعية
20,01	202 953	نشاطات حرفية
23,01	233 298	مهن حرة
100	1 013 637	مجموع جزئي أول
		2- القطاع العمومي
0,04	438	أشخاص معنوية
0,04	438	مجموع جزئي ثان
100,00	1 014 075	المجموع الكلي

source: Ministère de l'industrie, de la Petite et moyenne entreprise et de la promotion de l'investissement, **Bulletin d'information statistique de la PME**, n°29, 1^{ER} semestre 2016.

والملاحظ أن عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمومية لا تمثل إلا 0,04% من عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إجمالاً.

1- توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب النوع والطبيعة القانونية

1-1 - حسب النوع: في نهاية السداسي الأول من سنة 2016 تشكل مجموع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من 97% مؤسسات مصغرة (Très Petite Entreprise) التي تشغل اقل من 10 عمال والتي لا تزال مسيطرة إلى حد كبير على النسيج الاقتصادي، متبوعة بالمؤسسات الصغيرة بنسبة 2.7% ثم المؤسسات المتوسطة بنسبة 0.3%. كما يوضحه الجدول أدناه:

الجدول رقم (03): توزيع عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الحجم

نوع المؤسسة	عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	%
اقل من 10 عمال (TPE)	983 653	97
بين 10 و 49 عامل (PE)	27 380	2.7
بين 50 و 249 عامل (ME)	3 042	0.3
المجموع	1 014 075	100

المصدر: الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

1-2- حسب الطبيعة القانونية:

أ- شخص معنوي: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذات الشخصية المعنوية نجدها تتواجد بقوة في قطاع الخدمات بنسبة 52% ما بين القطاعين العمومي والخاص، متبوعة بقطاع البناء والأشغال العمومية والري بنسبة 29%، ثم قطاع الصناعات بينما نجدها محدودة جدا في قطاعي الفلاحة والمحروقات كما يوضحه الجدول الموالي:

الجدول رقم (04): توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المعنوية حسب الانشطة

النسبة المئوية	المجموع	عمومية	خاصة	قطاع النشاطات
1	7 272	178	7 094	الفلاحة
1	3 205	4	3 201	المحروقات، الطاقة والمناجم والخدمات
29	169 146	22	169 124	البناء، الأشغال العمومية والري
17	99 408	133	99 275	الصناعات
52	298 793	101	298 692	الخدمات
100	577824	438	577 386	المجموع الكلي

المصدر: الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

ب- شخص طبيعي: في نهاية السداسي الأول من سنة 2016 بلغ عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذات الشخصية الطبيعية 436.251 مؤسسة منها 202.953 مؤسسة في المهن الحرة و233.298 مؤسسة في الانشطة الحرفية، والتي سنفصلها كالتالي:

- المهن الحرة: تشمل فئة المهنيين على وجه الخصوص الموثقين، المحامين، المحضرين القضائيين، الأطباء، المهندسين المعماريين والمزارعين. حيث بلغ عددها 202953 مؤسسة بنسبة 68.08% في الزراعة، 20.68% في قطاع الرعاية الصحية و11.23% في العدالة كما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم (05): توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذات الشخصية الطبيعية في المهن الحرة

المجموع	الاستغلال الفلاحي	القضاء	الصحة	العدد
202 953	138 175	22 801	41 977	
100	68,08	11,23	20,68	النسبة المئوية

المصدر: صندوق الضمان الاجتماعي لغير الأجراء.

- النشاطات الحرفية: سجل الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء، خلال السداسي الأول من سنة 2016، 19473 انخراطا جديدا، ليصل العدد الاجمالي الى غاية 30 جوان 2016، 233298 مؤسسة صغيرة ومتوسطة في الانشطة الحرفية.

2- تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاع النشاطات: بالنسبة لتطور وحركية تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاع النشاطات خلال السداسي الأول لسنة 2016 نوردتها في الجدول التالي:

الجدول رقم (06): حركية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاع النشاطات

قطاع النشاطات	2015	حركية المؤسسات خلال السداسي الأول 2016			الفرق (I+III)-II	السداسي الأول 2016
		إنشاء	شطب	إعادة تفعيل		
الفلاحة والصيد البحري	5625	1491	53	31	1469	7094
الماء والطاقة	138	7	2	1	6	144
المواد الطاقوية	1010	574	78	8	504	1514
الخدمات والأشغال البترولية	373	11	0	0	11	384
المناجم والمحاجر	1118	37	3	7	41	1159
البناء والأشغال العمومية	168557	545	47	69	567	169124
الصناعة الميكانيكية والالكترونية	12816	822	65	90	847	13663
مواد البناء	11013	10785	1068	924	10641	21654
تحويل البلاستيك	3691	197	15	22	204	3895
الصناعة الغذائية	24746	1550	119	163	1594	26340
الصناعة النسيجية	6737	1035	72	52	1015	7752
الصناعة الجلدية	2057	68	6	14	76	2133
صناعة الخشب والورق	17776	938	70	140	1008	18784
صناعات متنوعة	4865	167	18	40	189	5054
النقل والمواصلات	50592	3057	230	393	3220	53812
التجارة	102122	8797	509	764	9052	111174
الفندقة والإطعام	28405	1844	119	252	1977	30382
خدمات المؤسسات	48998	3147	624	452	2975	51973
الخدمات المقدمة للعائلات	39887	3340	207	562	3695	43582
المؤسسات المالية	2002	51	16	18	53	2055
المؤسسات العقارية	1944	127	5	15	137	2081
الخدمات الاجتماعية	3429	198	12	18	204	3633
المجموع	537901	38788	3338	4035	39485	577386

Source: Ministère de l'industrie, de la Petite et moyenne entreprise et de la promotion de l'investissement,

Bulletin d'information statistique de la PME, n°29, 1^{ER} semestre 2016.

3- نمو وحركية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال سنة 2016: تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال النصف الأول من سنة 2016 بنسبة 13% مقارنة مع نفس السداسي لسنة 2015، حيث بلغ 84214 مؤسسة منشأة ليصل العدد الإجمالي إلى 1013637 مؤسسة خاصة، كما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم (07): حركة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال السداسي الاول من سنة 2016

عدد المؤسسات ص وم	2015	حركة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال السداسي الاول من سنة 2016				السداسي الاول 2016
		انشاء	إعادة تفعيل	شطب	النمو	
شخص معنوي	537 901	38788	4035	3338	39485	577 386
شخص طبيعي	396 136	45426	4001	9312	40115	436 251
مجموع المؤسسات ص وم الخاصة	934 037	84 214	8036	12650	79600	1 013 637

المصدر: الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

4- شطب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: تم شطب 12650 مؤسسة خاصة خلال السداسي الاول من سنة 2016، توزعت بين 9312 شخص طبيعي و3338 شخص معنوي، كما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم (08): عدد المؤسسات المشطوبة خلال السداسي الاول من سنة 2016

المجموع	شخص معنوي	شخص طبيعي	نوع المؤسسة
12650	3338	9312	عدد المؤسسات المشطوبة
100,00 %	26,39 %	73,61 %	نسبة الشطب

المصدر: الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، صندوق الضمان الاجتماعي لغير الأجراء.

ثالثا- هيئات التمويل المباشرة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

1- الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب-ANSEJ Agence nationale pour le service et l'emploi des jeunes

1-1- نشأة الوكالة وأهدافها: تعتبر الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب هيئة ذات طابع خاص يتابع نشاطها وزير التشغيل والتضامن الوطني، أنشئت عام 1997، ويشكل جهاز دعم تشغيل الشباب أحد الحلول الملائمة ضمن سلسلة الإجراءات المتخذة لمعالجة مشكل البطالة في ظل المرحلة الانتقالية للاقتصاد الجزائري⁶. ومن الأهداف الأساسية لهذه الوكالة نجد⁷:

- تشجيع خلق النشاطات من طرف الشباب أصحاب المبادرات.

- تشجيع كل الأشكال والإجراءات الرامية إلى ترقية تشغيل الشباب.

1-2- مهام الوكالة وصيغ التمويل:

أ- مهام الوكالة: يمكن باختصار تقديم المهام الأساسية للوكالة على النحو التالي:

- تقديم الدعم والاستشارة لأصحاب المبادرات لإنشاء المؤسسات في مختلف مراحل المشروع.

- إعلام المستثمر الشاب بالقوانين المتعلقة بممارسة نشاطه.

- إبلاغ أصحاب المبادرات المقبولة بالدعم الممنوح لهم والامتيازات المقررة في جهاز المؤسسات المصغرة.

- ضمان متابعة ومرافقة المؤسسات المصغرة سواء خلال فترة الإنجاز أو بعد الاستغلال وحتى في حالة توسيع النشاط.

ب- صيغ التمويل بالوكالة: الجهاز موجه للشباب البطال أصحاب المبادرات للاستثمار في مؤسسة مصغرة أو صغيرة والذين يظهرون استعدادا

وميولا وتراوح أعمارهم ما بين 19 إلى 35 سنة، بحيث:

- يمتلكون مؤهلات مهنية أو مهارات فنية في النشاط الذي يقترحونه.
- الاستعداد للمشاركة بمساهمة شخصية في تمويل المشروع.
- وباستثناء النشاطات التجارية البحتة، فإن الجهاز يمول كل نشاطات الإنتاج والخدمات مع مراعاة عامل المردودية في المشروع بحجم استثماري قد يصل حتى 10 مليون دينار جزائري، أما صيغة التمويل فإنها موزعة كالتالي:

الجدول رقم (09): الهيكل المالي للتمويل الثنائي

قيمة الاستثمار أقل من 5.000.000 دج	
المساهمة الشخصية	القرض بدون فائدة
%71	%29
قيمة الاستثمار ما بين 5.000.001 و 10.000.000 دج	
المساهمة الشخصية	القرض بدون فائدة
%72	%28

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

اما التمويل الثلاثي فنوضحه في الجدول التالي:

الجدول رقم (10): الهيكل المالي للتمويل الثلاثي

قيمة الإستثمار أقل من 5.000.000 دج		
المساهمة الشخصية	القرض بدون فائدة	القرض البنكي
%01	%29	%70
قيمة الاستثمار ما بين 5.000.001 و 10.000.000 دج		
المساهمة الشخصية	القرض بدون فائدة	القرض البنكي
%02	%28	%70

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

- 1-3- حصيلة الوكالة:** أما فيما يتعلق بحصيلة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، فالجدول ادناه يوضح وضعية المؤسسات الممولة حسب قطاع النشاط كالتالي:

الجدول رقم (11): المشاريع الممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب حسب قطاع النشاطات الى غاية
2016/06/30.

قطاع النشاطات	عدد المشاريع الممولة	النسبة	عدد مناصب الشغل المستحدثة	مبلغ الاستثمار (دج)
الفلاحة	52 367	14,4%	124 133	187 659 017 228
الحرف	42 513	11,7%	125 318	109 205 095 478
البناء والأشغال العمومية	31 864	8,7%	93 386	119 623 718 654
المياه	541	0,1%	2 010	3 166 713 960
الصناعة	23 915	6,6%	70 007	107 706 475 303
الصيانة	9 081	2,5%	21 152	22 988 134 785
الصيد	1 119	0,3%	5 501	7 388 160 987
المهن الحرة	9 198	2,5%	20 809	21 123 343 895
الخدمات	104 947	28,8%	244 253	334 794 946 748
النقل بالمبردات	13 385	3,7%	24 132	33 760 568 849
نقل البضائع	56 530	15,5%	96 237	145 557 153 559
نقل المسافرين	18 985	5,2%	43 679	46 624 698 041
المجموع	364 445	100%	870 617	1 139 598 027 486

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

يلاحظ من الجدول السابق أن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب تمول قطاع الخدمات أكثر بصفة عامة، فإن الوكالة قامت باستحداث 870 617 منصب شغل منذ نشأتها وإلى غاية نهاية السداسي الأول لسنة 2016، أما حجم الاستثمار الإجمالي تجاوز 1139 مليار دينار جزائري.

كما أن هناك قروضا إضافية خاصة بحاملي الشهادات كالتالي:

- لحاملي شهادات التكوين المهني يمنح عند الضرورة قرض إضافي قيمته (500.000 دج)، لاقتناء عربة ورشة للممارسة لنشاطات: الترميم، كهرباء العمارات والتدفئة والتكييف والزجاجة ودهن العمارات ومكانيك السيارات.

- لحاملي شهادات التعليم العالي يمنح للتكفل بإيجار المحل الموجه لإحداث مكاتب جماعية طبية ولمساعدتي القضاء وللخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين ومكاتب الدراسات والمتابعة التابعة لقطاع البناء والأشغال العمومية والري، لا يتجاوز هذا القرض (1.000.000 دج).

- للشباب أصحاب المشاريع يمنح قرض إضافي قيمته (500.000 دج)، للتكفل بإيجار محل المخصص لإحداث أنشطة إنتاج السلع والخدمات.

2-الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر-ANGEM- Agence nationale de gestion du microcrédit

1-2- نشأة الوكالة واهتمامها: تم انشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض بموجب المرسوم التنفيذي رقم 14/04 المؤرخ في 22 جانفي 2004 كهيئة ذات طابع خاص، يتابع نشاطها وزير التشغيل والتضامن الوطني، مهمتها تطبيق سياسة الدولة في مجال محاربة البطالة والفقر عن طريق تدعيم أصحاب المبادرات الفردية من أجل مساعدتهم على إحداث نشاطات لحسابهم الخاص ويتضمن دور الوكالة تقديم الدعم والاستشارة والمرافقة للمبادرين وضمان المتابعة لإنجاح المشاريع المحسدة⁸.

يعتبر القرض المصغر جزءاً لا يتجزأ من السياسات العمومية للدولة لمقاومة البطالة والتهميش والإقصاء الاجتماعي، وبمس شريحة لا بأس بها من السكان ويمثل أداة فعالة للمعالجة الاجتماعية للإقصاء الاقتصادي، وبرز نشاطات اقتصادية صغيرة، هدفه الأساسي هو ترقية النمو الاجتماعي عن طريق النشاط الاقتصادي ومحاربة التهميش بفضل نوع من الدعم لا يكرس فكرة الاتكال المحض بل يركز أساساً على "الاعتماد على النفس"، "المبادرة الذاتية" وعلى "روح المفاولة". لهذا الغرض فإن القرض المصغر يوفر خدمات مالية متماشية مع احتياجات المواطنين غير المؤهلين للاستفادة من القرض البنكي والمشكلين أساساً من فئة الأشخاص بدون دخل أو ذوي الدخل غير المستقر والبطالين والذين ينشطون عموماً في القطاع غير الشرعي.

2-2- أهداف ومهام الوكالة:

أ- أهداف الوكالة: تهدف الوكالة الوطنية لتسيير القروض المصغرة إلى⁹:

- المساهمة في مكافحة البطالة والفقر في المناطق الحضرية والريفية من خلال تشجيع العمل الحر، و العمل في البيت والحرف والمهن، ولا سيما الفئات النسوية.
- رفع الوعي بين سكان ريف في مناطقهم الأصلية من خلال إبراز المنتجات الاقتصادية والثقافية، من السلع والخدمات، المولدة للمداخيل والعمالة.
- تنمية روح المقاوتية، لتحل محل الإنكالية، وبالتالي تساعد على الإدماج الاجتماعي والتنمية الفردية للأشخاص.
- دعم توجيه، ومرافقة المستفيدين في تنفيذ أنشطتهم، لا سيما فيما يتعلق بتمويل مشاريعهم ومرحلة الاستغلال
- متابعة الأنشطة المنجزة من طرف المستفيدين مع الحرص على إحترام الاتفاقيات والعقود التي تربطهم مع الوكالة الوطنية لتسيير القروض المصغرة .ANGEM
- تكوين حاملي المشاريع والمستفيدين من القروض المصغرة في مجال تقنيات تمويل وتسيير الأنشطة المدرة للمداخيل والمؤسسات الجد المصغرة .
- دعم تسويق منتجات القروض المصغرة عن طريق تنظيم المعارض/عرض/بيع.

ب- مهامها: اما مهامها الأساسية فتتمثل في¹⁰:

- تسيير جهاز القرض المصغر وفق التشريع والتنظيم المعمول بهما.
- تدعيم المستفيدين وتقديم لهم الاستشارة وترافقهم في تنفيذ أنشطتهم.
- تبليغ المستفيدين أصحاب المشاريع المؤهلة للجهاز بمختلف الإعانات التي تمنح لهم.
- تضمن متابعة الأنشطة التي ينجزها المستفيدون مع الحرص على احترام بنود دفا تر الشروط التي تربطهم مع الوكالة.
- تساعد المستفيدين عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم.

2-3- عمل الوكالة وشروط الاستفادة من خدماتها: تعمل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، الجهة المسيرة لهذا البرنامج، على تطبيقه وتجسيده ميدانياً بتمكين المواطنين والمواطنات الذين يسعون لخلق نشاط خاص بهم والانطلاق في مشاريع مصغرة منتجة للسلع والخدمات مع استثناء النشاطات التجارية، من المساعدات والخدمات التي يوفرها الجهاز، والمتمثلة في سلفة بدون فائدة لا تتعدى 30.000 دج موجهة لشراء المواد الأولية قرض بنكي صغير للمشاريع التي تتراوح قيمتها ما بين 50.000 دج و400.000 دج بفوائد مخفضة بنسبة 80% إلى 90% وبالإمكان الاستفادة من هذه الخدمات إذا ما توفرت الشروط الضرورية وهي:

- أن يكون سن طالب القرض أو السلفة 18 سنة فما فوق
 - أن لا يمتلك أي مدخول أو يمتلك مدا خيل غير ثابتة أو ضعيفة.
 - إثبات مقر الإقامة.
 - التمتع بالكفاءات التي تتلاءم مع المشروع المرغوب إنجازه.
 - عدم الاستفادة من مساعدات أخرى لإنشاء نشاطات من أي جهاز آخر.
 - القدرة على دفع المساهمة الشخصية التي تساوي 03% أو 05% من الكلفة الإجمالية للمشروع.
 - دفع الاشتراكات لدى صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة.
 - الالتزام بتسديد مبلغ القروض و الفوائد إلى البنك و الالتزام بتسديد مبلغ القرض بدون فوائد للوكالة حسب الجدول الزمني.
- 2-4- أنماط وطرق المقترحة في التمويل من قبل الوكالة:** في حالة توفر كل الشروط لدى طالب القرض بإمكانه أن يختار نمط التمويل الذي يراه مناسباً له، وهي ثلاثة أنماط كالتالي:
- أ- التمويل الثنائي:** سلفة بدون فائدة لا تتجاوز 30.000 دج.
- مساهمة الوكالة: 90% بدون فوائد.
 - مساهمة المستفيد: 10%.
- ب- التمويل الثنائي:** للمشاريع التي تتراوح قيمتها ما بين 50.000 و 100.000 دج.
- مساهمة البنك: 95% أو 97% بفوائد مخفضة بنسبة 80% إلى 90%
 - مساهمة المستفيد: 03% أو 05%
- ج- تمويل ثلاثي:** للمشاريع التي تتراوح قيمتها ما بين 100.001 دج حتى 400.000 دج.
- مساهمة البنك: 70% بفوائد مخفضة بنسبة 80% إلى 90%
 - مساهمة المستفيد: 03% أو 05%
 - مساهمة الوكالة: 25% أو 27% بدون فوائد
- وفي حالة ما إذا كان المستفيد حاملاً لشهادة أو وثيقة معادلة معترف بها فإن نسبة مساهمته الشخصية ستخفض من 05% إلى، 03% وترتفع مساهمة الوكالة من 25% إلى 27% في حالة التمويل الثلاثي، و من 95% إلى 97% بالنسبة للبنك في حالة التمويل الثنائي.

- 2-5- حصيلة الوكالة:** يوضح الجدول الموالي القروض الممنوحة من طرف الصندوق الوطني لتسيير القرض المصغر حتى 2016/06/30 حسب القطاع كالتالي:

الجدول رقم (12): القروض الممنوحة من طرف الصندوق الوطني لتسيير القرض المصغر

القطاع	العدد القروض الممنوحة	النسبة المئوية	المبلغ الممنوح (دج)
الزراعة	109 779	14,26	6 473 589 749,22
الصناعة المصغرة جدا	295 703	38,42	13 807002897,99
البناء والأشغال العمومية	65 146	8,46	4 872 052 980,05
الخدمات	161 382	20,97	14 354 667 782,43
الحرف	134 195	17,44	6 946 883 573,35
التجارة	2 741	0,36	667 604 889,69
الصيد	702	0,09	77 858 116,14
المجموع	769 648	100	47 199 659 988,88

المصدر: الصندوق الوطني لتسيير القرض المصغر

تركز الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر نشاطها حول الصناعات المصغرة جدا ثم الخدمات ثم الزراعة. بصفة عامة فإن هذه الوكالة قامت بمنح 769 648 قرض بمبلغ إجمالي تجاوز 47199 مليار دينار جزائري. أما فيما يخص طريقة التمويل وعدد مناصب الشغل المستحدثة فيمكن توضيحها من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (13): طرق تمويل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وعدد مناصب الشغل المستحدثة

طريقة التمويل	العدد	%	المناصب المستحدثة
تمويل شراء المواد الأولية	695 999	90,43%	1 043 998,5
تمويل ثلاثي (الوكالة، البنك، المستفيد)	73 649	9,57%	110 473,5
المجموع	769 648	100%	1 154 472

المصدر: الصندوق الوطني لتسيير القرض المصغر

3- الصندوق الوطني للتأمين على البطالة Chômage - CNAC - Caisse Nationale d'Assurance

3-1- نشأة ومهام الصندوق: الصندوق الوطني للتأمين على البطالة هيئة حكومية أنشئت سنة 1994 للتخفيف من العواقب الاجتماعية الناجمة عن التسريحات الجماعية للأجراء العاملين بالقطاع الاقتصادي¹¹.

يتكفل الصندوق الوطني للتأمين على البطالة بجهاز الدعم لإنشاء وتوسيع النشاطات المخصصة للشباب العاطل عن العمل و البالغ من العمر 30- 50 سنة، والذين فقدوا وظائفهم لأسباب اقتصادية لشهر واحد. والحد الأقصى للمشروع لا يتجاوز 10 مليون دينار. يقدم الجهاز لأصحاب المشاريع المرافقة أثناء جميع مراحل المشروع و وضع مخطط الأعمال¹².

وبخصوص المساعدات المالية فهو يقدم:

- يمثل القرض على شكل هبة من 28- 29 بالمائة من التكلفة الإجمالية للمشروع.

- التخفيض في الفوائد البنكية.
- المساعدة على الحصول على التمويل البنكي (70٪ من التكلفة الإجمالية للمشروع) من خلال إجراء مبسط، من لجنة الإنتقاء والتصديق وتمويل المشاريع والضمان على القروض، من خلال صندوق الضمان المشترك أخطار/قروض لإستثمارات الشباب العاطل عن العمل والبالغ من 30-50 سنة.

3-2- صيغة التمويل والمزايا التي يقدمها: تستند الاستثمارات المراد إنجازها في هذا الإطار حصريا، على صيغة التمويل الثلاثي، التي تربط صاحب المشروع والبنك والصندوق، من خلال التركيبة التالية:

- المساهمة الشخصية: 1-2٪ من التكلفة الإجمالية للمشروع
- تمويل الصندوق: 28-29٪ من التكلفة الإجمالية للمشروع على شكل هبة
- تمويل البنك: 70٪ بفوائد مخفضة.

إضافة الى:

- المزايا الضريبية (الإعفاء من ضريبة القيمة المضافة والتخفيض في التعريفات الجمركية قيد الإنشاء والإعفاء الضريبي أثناء مرحلة الإستغلال)؛
- التدريب والتكوين في مجال تسيير المؤسسات، أثناء تركيب المشروع و بعد إنشاء المؤسسة.
- التصديق على المكاسب المهنية.

وضع هذا الإجراء بشراكة مع وزارة التكوين والتعليم المهنيين، وهو يهدف إلى تقييم وتحسين الخبرة المهنية لأصحاب المشاريع في المستقبل، الذين لا يملكون إثبات الكفاءة (شهادة التأهيل، دبلوم أو شهادة عمل).

3-3- حصيلة الصندوق: يوضح الجدول الموالي القروض الممولة حسب قطاع النشاط من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة إلى غاية 2013/06/30.

الملتقى الوطني حول
إشكالية استدامة المؤسسات
الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

الجدول رقم (14): القروض الممولة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

قطاع النشاط	عدد المشاريع الممولة	عدد العمال المستحدث	مبلغ التمويل (مليون دج)
الفلاحة	16 166	39 199	62 422,67
الحرف	11 130	29 328	34 215,77
البناء والأشغال العمومية	7 909	25 502	31 294
المياه	316	1 097	2 226,47
الصناعة	10 379	30 250	45 816,77
الصيانة	768	1 852	2 144,97
الصيد	382	1 389	2 611,50
المهن الحرة	778	1 693	2 727,15
الخدمات	29 526	62 091	104 233,35
نقل البضائع	45 831	69 646	118 311,79
نقل المسافرين	12 188	18 479	28 828,33
المجموع	135 373	280 526	434 832,77

المصدر: الصندوق الوطني للتأمين على البطالة

يركز الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة نشاطه على القطاع الخدماتي، حيث أن أكبر نسبة تمويل كانت من نصيب نقل البضائع ثم الخدمات، وبصفة إجمالية فإن هذا الصندوق منذ نشاطه وإلى غاية 2016/06/30، قام بتمويل 135 373 مشروع بقيمة إجمالية فاقت 434 مليار دينار جزائري، وساهم في استحداث 280526 منصب شغل. وفيما يلي عرض لحصيلة للصندوق:

الجدول رقم (15): حصيلة الصندوق الوطني لتسيير القرض المصغر

العمليات	السداسي الاول 2016	الحصيلة النهائية لغاية 30 جوان 2016
عدد الملفات الموضوعة	2 227	379 243
عدد الموافقات البنكية	4 617	156 310
عدد الملفات المرفوضة	60	8 511
عدد المشاريع الممولة	5 559	135 373
مناصب الشغل المستحدثة	13 655	280 526

المصدر: الصندوق الوطني للتأمين على البطالة

رابعا- مصادر التمويل غير المباشرة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

إضافة إلى المصادر المباشرة للتمويل، استحدثت الجزائر عدة هيئات وآلية تمويلية غير مباشرة، مثل صناديق ضمان القروض.

1- صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة -FGAR- Fonds de Garantie des Crédits

1-1- نشأة الصندوق: أنشئ صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 373/02 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002، المتعلق بتطبيق القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتضمن للقانون الأساسي لصندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. فهو مؤسسة عمومية تحت وصاية وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية. يتمتع هذا الصندوق بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية، وانطلق في النشاط بصورة رسمية في 14 مارس 2004. يهدف الصندوق إلى تسهيل الحصول على القروض المتوسطة من خلال منح الضمان للمؤسسات التي تفتقر إلى الضمانات العينية اللازمة التي تشترطها البنوك¹³.

1-2- مهام الصندوق وطريقة عمله: يتولى الصندوق المهام الموالية¹⁴:

- التدخل في منح الضمانات لفائدة المؤسسات التي تنجز استثماراتها في مجال إنشاء المؤسسات، تجديد أجهزة الإنتاج وتوسعة المؤسسات الموجودة.
- تسيير الموارد الموضوعة تحت تصرف الصندوق وإقرار أهلية المشاريع والضمانات المطلوبة.
- التكفل بمتابعة تحصيل المستحقات المتنازع عليها ومتابعة المخاطر الناجمة عن منح ضمان القروض.
- ضمان متابعة البرامج التي تضمنها الهيئات الدولية لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتقديم الاستشارة التقنية لفائدتها والمستفيدة من ضمان القروض.
- إعداد اتفاقيات مع البنوك والمؤسسات المالية.
- تلقي بصفة دورية معلومات عن التزامات البنوك والمؤسسات المالية التي تمت تغطيتها بضمانه.

أما فيما يخص كيفية التغطية وتكلفة منح الضمان¹⁵:

يتعلق الأمر بضمان تسديد جزء من الخسارة التي يتحملها البنك في حالة عدم تسديد القرض تتراوح نسبة الضمان بين 10% و 80% من القرض البنكي تحدد النسبة المتعلقة بكل ملف حسب تكلفة القروض ودرجة المخاطرة. المبلغ الأدنى للضمان يساوي 4 ملايين دينار و المبلغ الأقصى يساوي 25 مليون دينار¹⁶. ويأخذ البنك الأجهزة المكونة للمشروع كضمان.

أما عن تكلفة منح الضمان فيأخذ الصندوق:

- علاوة من مبلغ القروض كتكلفه دراسة المشروع، وفي حالة عدم منح الضمان يرد هذا المبلغ لصاحبه.
 - علاوة التزام من مبلغ القرض تسدد هذه العلاوة في مرة واحدة عند منح الضمان.
- خلال السداسي الاول من سنة 2016 منح الصندوق ضمانات تغطية بما مجموعه 4031.86 مليار دينار كقروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

1-3- حصيلة عمل الصندوق: من حيث الشهادات منح الصندوق ما يعادل 1219.7 مليار دج من القروض للشركات الصغيرة والمتوسطة. وتمثل هذه المبالغ في المتوسط 20.22 مليون كتبها DA ضمان العرض و 32.54 DA مليون من قبل الضمان. متوسط معدل التمويل التي تمنحها FGAR، وهو ما يمثل 44% من المشاريع الجديدة. دعمت FGAR إنشاء 49 مؤسسة صغيرة ومتوسطة ب: 31.64 مليار دج وسمح بالتمديد ل: 74 مؤسسة اخرى بمبلغ 33.53 مليار دج خلال السداسي الاول من سنة 2016، وجمع التزامات إجمالية نسبتها 74% في ضمان العروض و 75% في شهادات الضمان.

ويوضح الجدول التالي وضعية الملفات المعالجة من طرف صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة منذ أبريل 2004 إلى غاية 2016/12/31.

الجدول رقم(16): وضعية الملفات المعالجة من طرف صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى غاية 2016/06/30

شهادات الضمان	عروض الضمان	عدد الضمانات الممنوحة
891	1 672	عدد الضمانات الممنوحة
63 025 393 273	144 080 836 166	التكلفة الإجمالية للمشاريع (دج)
40 066 295 088	93 853 170 843	مبلغ القروض المطلوبة (دج)
64%	65%	المعدل المتوسط للتمويل المطلوب
21 421 148 016	46 109 733 540	مبلغ الضمانات الممنوحة (دج)
53%	49%	المعدل المتوسط للضمان الممنوح
24 041 692	27 577 592	المبلغ المتوسط للضمان (دج)
28 344	57 015	عدد العمال المستحدثة

source: Ministère de l'industrie, de la Petite et moyenne entreprise et de la promotion de l'investissement, Bulletin d'information statistique de la PME, n^o29, 1^{ER} semester 2016.

2- صندوق ضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة Caisse de garantie des crédits d'investissements pour la PME -CGCI-PME-

1-2- نشأة الصندوق: أنشئ صندوق ضمان قروض استثمار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في 19 أبريل 2004، إلا أن بداية النشاط الفعلي لم تكن إلا في السادسي الثاني لعام 2009، وهو عبارة عن شركة ذات أسهم، يقدر رأسمالها بحوالي 30 مليار دينار جزائري، حيث يهدف الصندوق إلى تغطية كافة المخاطر المرتبطة بقروض الاستثمارات الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما يساعد على إنشاء هذه المؤسسات وتطويرها. كما أطلق الصندوق سنة 2011 مرحلة جديدة من تنوع العروض عقب قرار السلطات بتفويض إدارة الصندوق لتغطية ضمان التمويل الزراعي¹⁷.

2-2- أهداف الصندوق وآلية عمله: يهدف الصندوق إلى ضمان تسديد القروض البنكية التي تستفيد منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهي تلك المتعلقة بتمويل الاستثمارات المنتجة للسلع والخدمات المتعلقة بإنشاء تجهيزات المؤسسة وتوسيعها وتجديدها، وكون المستوى الأقصى للقروض القابلة للضمان 50 مليون دينار.

أما مستوى تغطية الدين غير المدفوع فهو محدد بـ:

- 80% عندما يتعلق الأمر بقرض ممنوح لمؤسسة قيد الإنشاء.

- 60% عندما يتعلق الأمر بقرض ممنوح لمؤسسة، بهدف توسيع نشاطها، تطويرها أو تجديد تجهيزاتها.

2-3- حصيلة الصندوق: يوضح الجدول التالي وضعية الضمانات المقدمة من طرف صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة منذ بداية نشاطه إلى غاية 2013/06/30.

الجدول رقم(17): وضعية الضمانات المقدمة من طرف صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاع النشاط إلى غاية 2016/06/30

قطاع النشاط	عدد الملفات	النسبة %	مبلغ الضمان (الف دج)	النسبة %	عدد العمال المستحدث	النسبة %
BTPH	246	30	8 675 138 181	23	4308	33
النقل	83	10	1 326 846 311	3	814	6
الصناعة	347	43	22 636 651 944	59	6303	48
الصحة	56	7	2 869 929 843	7	823	6
الخدمات	79	10	2 799 163 505	7	983	7
المجموع	811	100%	38 307 729 784	100%	13 231	100%

source: Ministère de l'industrie, de la Petite et moyenne entreprise et de la promotion de l'investissement, **Bulletin d'information statistique de la PME**, n°29, 1^{ER} semestre 2016.

وكما هو موضح من خلال الجدول أعلاه، فإن صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ركز ضماناته للقطاع الصناعي، حيث قدم الصندوق ضمان 347 مؤسسة بنسبة 43% من إجمالي عدد الضمانات، الأمر الذي أدى إلى استحداث 6303 منصب شغل، ثم قطاع البناء والأشغال العمومية. وبالتالي يبرز توجه صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نحو القطاع الصناعي.

خامسا- هيئات دعم وانشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

من بين أهم هيئات دعم وانشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر نجد:

1- **مشاتل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:** وفقا للتشريع الجزائري، فحسب المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 24 ذي الحجة عام 1423 الموافق ل 25 فيفري 2003، يتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات على أنها " مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي. وتكون المشاتل في إحدى الأشكال الآتية¹⁸:

- **المحضنة:** هيكل دعم يتكفل بدعم بحاملي المشاريع في قطاع الخدمات؛

- **ورشة الربط:** هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الصناعة الصغيرة والمهن الحرفية؛

- **نزل المؤسسات:** هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع المنتمين إلى ميدان البحث.

وتنشأ هذه المشاتل بموجب مرسوم تنفيذي وتوضع تحت وصاية الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتتمثل أهم أهدافها في:

- تطوير التأزر مع المحيط المؤسسي؛
- المشاركة في الحركة الاقتصادية في مكان تواجدها؛
- تشجيع بروز المشاريع المبتكرة؛
- تقديم الدعم لمنشئي المؤسسات الجدد؛
- ضمان ديمومة المؤسسات المرافقة؛
- تشجيع المؤسسات على تنظيم أفضل؛
- العمل على أن تصبح على المدى المتوسط عاملا استراتيجيا في التطور الاقتصادي في مكان تواجدها.

أما مهامها فتتمثل في:

- استقبال واحتضان ومرافقة المؤسسات حديثة النشأة لمدة معينة، وكذا أصحاب المشاريع؛
 - تسيير وإيجار المحلات، وذلك بوضع المحلات تحت تصرف أصحاب المشاريع تناسب مساحتها مع طبيعة المشتلة واحتياجات نشاطات المشروع؛
 - تقديم الخدمات من حيث التوطين الإداري والتجاري للمؤسسات الحديثة النشأة وللمتعهدين بالمشاريع؛
 - تقديم إرشادات خاصة.
- والجدول الموالي يوضح عدد المشاريع التي استضيفت في مشاتل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

الجدول رقم (18): عدد المشاريع التي استضيفت في حاضنات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

الولاية	عدد المؤسسات المنشأة	عدد المشاريع المحتضنة لغاية 30 جوان 2016
أدرار	01	05
البيض	07	13
برج بوعريريج	04	04
عنابة	02	09
بسكرة	06	06
ميلة	03	04
وهران	00	13
باتنة	06	11
خنشلة	00	03
سيدي بلعباس	01	04
غرداية	06	06
ورقلة	00	05
ام البواقي	01	10
المجموع	37	93

source: Ministère de l'industrie, de la Petite et moyenne entreprise et de la promotion de l'investissement,

Bulletin d'information statistique de la PME, n^o29, 1^{ER} semestre 2016.

2- مراكز التسهيل: هي مؤسسات عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، حيث أنها تسعى لتحقيق العديد من الأهداف منها¹⁹:

- وضع شبك يتكيف مع احتياجات أصحاب المؤسسات والمقاولين وتقليص آجال إنشاء المشاريع؛
 - تسيير الملفات التي تحظى بدعم الصناديق المنشأة لدى الوزارة المعنية؛
 - تطوير التكنولوجيات الجديدة وتمتين البحث والكفاءات؛
 - مرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الاندماج الاقتصادي الوطني والدولي.
- كما تتكلف هذه المراكز بمهام عديدة أهمها:

- دراسة الملفات والإشراف على متابعتها وتحميد اهتمام أصحاب المشاريع وتجاوز العراقيل أثناء مرحلة التأسيس؛
- مرافقة أصحاب المشاريع في ميداني التكوين والتسيير ونشر المعلومات المتعلقة بفرص الاستثمار؛

- تقدم الاستشارات في مجال تسيير الموارد البشرية والتسويق والتكنولوجيا والابتكار، ويدير مركز التسهيل مجلس توجيه ومراقبة ويسيره مدير. يوضح الجدول أدناه إحصائيات حول مراكز التسهيل المختلفة المتواجدة في الجزائر إلى غاية السادس الأول من سنة 2016، حيث ورد إلى مراكز التسهيل 1144 مشروع لم يدعم منه سوى 101 مشروع، وهو عدد قليل جدا، كما ساهمت مراكز التسهيل المختلفة باستحداث 101 مؤسسة و2207 منصب شغل.

الجدول رقم (19): إحصائيات حول مراكز التسهيل إلى غاية 2016/06/30

مركز التسهيل	المشاريع	المشاريع	خطة الأعمال	المؤسسات	عدد المناصب
تبيازة	88	38	35	-	978
وهران	57	57	43	40	167
أدرار	90	55	18	23	48
برج بوعريج	100	85	14	-	435
إيزي	34	28	-	-	-
جيجل	26	06	09	-	178
تمنراست	54	53	-	-	-
النعامة	203	96	08	08	209
تندوف	47	14	-	-	-
الجلفة	140	11	-	-	-
سيدي بلعباس	26	03	03	-	26
البليدة	46	07	07	30	30
بسكرة	153	23	-	-	-
البيض	24	18	01	-	15
خنشلة	51	37	08	-	121
الاغواط	05	02	-	-	-
المجموع	1.144	533	146	101	2.207

source: Ministère de l'industrie, de la Petite et moyenne entreprise et de la promotion de l'investissement,

Bulletin d'information statistique de la PME, n⁰29, 1^{ER} semestre 2016.

3- الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار:

3-1- تقديم وعمل الوكالة: شهدت الوكالة التي أنشأت في إطار الإصلاحات الأولى التي تم مباشرتها في الجزائر خلال التسعينيات والمكلفة بالاستثمار تطورات تهدف للتكيف مع تغيرات الوضعية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد، حولت لهذه المؤسسة الحكومية التي كانت تدعى في الأصل وكالة ترقية ودعم ومتابعة الاستثمار APSSI من 1993 إلى 2000 ثم أصبحت الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI مهمة تسهيل وترقية واصطحاب الاستثمار²⁰.

الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار هي مؤسسة حكومية مسؤولة عن تسهيل وترقية ومرافقة الاستثمار وخلق المؤسسات من خلال أجهزة

التحفيز، التي تتمحور أساسا على²¹:

- إجراءات الإعفاء والتخفيض الضريبي: هناك نظامين من الإمتيازات الأول يطبق على الإستثمارات الجارية والمنجزة خارج المناطق المراد تطويرها. والثاني هو النظام الإستثنائي، الذي يطبق على الإستثمارات الجارية والمنجزة في المناطق المراد تطويرها، والتي ترقى لإهتمام خاص من الدولة.

تتواجد الوكالة على كامل تراب الوطن، من خلال "الشباك الوحيد اللامركزي" الذي توجد فيه كل التفاصيل. والشباك الوحيد اللامركزي هو بنية تضم الممثلين المحليين للوكالة والمنظمات والإدارات المعنية بالاستثمار (السجل التجاري والضرائب، والجمارك، والعقار...). فهي تحرص على أن تكون المخاطب الوحيد لصاحب المشروع من أجل التخفيف والتسهيل في الشكليات والإجراءات الإدارية المتعلقة بمشروع الإستثمار.

تملك الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار سمعة جيدة لدى المستثمرين الوطنيين والأجانب فيما يخص الخدمات التي تقدمها لهم مجاناً، حيث²²:

- تستقبل و تنصح و تصطحب المستثمرين على مستوى هياكلها المركزية و الجهوية؛
- تطلع المستثمرين من خلال خاصة موقعها على الانترنت و ركائزها الدعائية و مختلف نقاط الاستعلامات بمناسبة ظواهر اقتصادية منظمة في الجزائر و في الخارج؛
- تضيئي الطابع الرسمي على المزايا التي ينص عليها نظام التشجيع و ذلك بإنصاف و في آجال قصيرة؛
- تحرص على التنفيذ المتفق عليه مع مختلف المؤسسات المعنية (الجمارك، الضرائب... الخ) لقرارات التشجيع على الاستثمار؛
- تساهم في تنفيذ سياسات واستراتيجيات التنمية بالتآزر مع القطاعات الاقتصادية المعنية.

3-2-المزايا التي تمنحها الوكالة: والتي تتمثل في:

أ- مرحلة الإنجاز (03 سنوات)

- الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات غير المستثناة.
- الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص التجهيزات المستوردة غير المستثناة.
- الإعفاء من دفع حق نقل الملكية على المقتنيات العقارية.

ب- مرحلة الاستغلال (إعفاء لمدة 03 سنوات)

- الضريبة على أرباح الشركات (IBS)
- الرسم على النشاط المهني (TAP)

هذه المدة يمكن أن تمتد إلى خمس (05) سنوات بالنسبة للمشاريع الإستثمارية التي تخلق أكثر من 100 منصب شغل.

ج- النظام الإستثنائي: المناطق التي تستدعي التنمية

- مرحلة الإنجاز (03 سنوات)

- الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة بالنسبة للسلع والخدمات الغير المستثناة.
- الإعفاء من الحقوق الجمركية على السلع المستوردة الغير المستثناة.
- حقوق التسجيل 2%

- الإعفاء من دفع حقوق نقل الملكية بعوض على المقتنيات العقارية.

- مرحلة الاستغلال (إعفاء لمدة 10 سنوات)

- الضريبة على أرباح الشركات (IBS)
- الرسم على النشاط المهني (TAP)

3-3- حصيلة الوكالة: يوضح الجدول الموالي توزيع المشاريع الاستثمارية حسب قطاع النشاطات بين السداسيين الاولين لسنتي 2015 و2016.

الجدول رقم (19): توزيع المشاريع الاستثمارية حسب قطاع النشاطات

المجموع	الزراعة	الصحة	السياحة	الخدمات	الصناعة	BTPH	النقل	قطاع النشاطات	
4773	132	69	113	674	1126	987	1672	السداسي الأول 2015	المشاريع المعلنة
3653	121	63	167	544	1288	479	991	السداسي الأول 2016	
100,00	3,31	1,72	4,57	14,89	35,26	13,11	27,13	النسبة %	
-23,47	-8,33	-8,70	47,79	-19,29	14,39	-51,47	-40,73	التطور %	
752087	24476	12763	60467	125431	360302	80556	88092	السداسي الأول 2015	مليون دينار
930427	24298	25592	90733	92625	600167	41895	55117	السداسي الأول 2016	
100,00	2,61	2,75	9,75	9,96	64,50	4,50	5,92	النسبة %	
81305	2452	1735	6592	10282	37857	14218	8169	السداسي الأول 2015	عدد العمال
81004	2154	1943	7710	9723	45243	7902	6329	السداسي الأول 2016	
100,00	2,66	2,40	9,52	12,00	55,85	9,76	7,81	النسبة %	

المصدر: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI

وبالتالي، فإن الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ساهمت في استحداث 81004 منصب شغل، بمبلغ 930427 مليون دج، وكان لقطاع الصناعة الحصة الأكبر بين القطاعات الأخرى، وهو ما يؤكد توجه هذه الوكالة نحو الاستثمار في مجال الصناعة والأشغال العمومية.

4- الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

Agence nationale de développement de la PME -ANDPME

4-1- نشأة الوكالة: أنشئت الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 165/05 المؤرخ في 03 ماي 2005. وهي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية، وتقع تحت وصاية الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، في إطار التكفل بمتابعة تنفيذ البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الذي أعدته وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والحرف، وهو برنامج يمس كل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية ويمتد إلى غاية 2013.

4-2- مهام الوكالة: للوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عدة مهام، أهمها²³:

- تنفيذ استراتيجية القطاع في تعزيز وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- تنفيذ البرنامج الوطني لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومتابعته.

- ترقية الخبرة والاستشارة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
 - متابعة ديمغرافية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من حيث الإنشاء والتوقيف وتغيير النشاط.
 - إنجاز دراسات حول فروع النشاطات الاقتصادية والمذكرات الظرفية الدورية.
 - جمع واستغلال ونشر معلومات محددة في ميدان نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- وتوضح العناصر الموالية استراتيجية الوكالة²⁴:
- تحسين محيط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لاسيما في الحصول على المعلومات وتنمية أدوات التسيير، وذلك بإنشاء قواعد معلومات تخص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وإصدار مناشير المعلومات، وترقية استخدام الانترنت وتكنولوجيا المعلومات والاتصال فضلا عن تسهيل وصول هذه المؤسسات لمختلف المرافق التي تمنحها السلطات العمومية زيادة على المساعدات والدعم الدولي.
 - تطوير منهج القطاعية وإنشاء شبكات الربط للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك بتشجيع عمليات إعادة التأهيل الجماعية وإنجاز دراسة للفروع، وبطاقات فرعية مع تحفيز إنشاء جماعات المصالح المشتركة لهذه المؤسسات.
 - تطوير منهج الجوارية والاستماع إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك بالتقرب من الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال فروعها وتكثيف الاجتماعات والمناقشات مع المؤسسات والجمعيات المهنية والهيئات التمثيلية.
 - تعزيز المشاورات الوطنية فيما يخص دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باللجوء للاستشاريين الوطنيين لرفع مستوى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فضلا عن إجراءات المرافقة الخاصة بالاستشارة الوطنية كالتكوين.

4-3- أهداف وكيفية عمل الوكالة:

تهدف الوكالة الى ترقية وتأهيل 20000 مؤسسة، لفترة زمنية قدرها 5 سنوات وتستهدف الفئات التالية:

- المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
 - محيط المؤسسة الصغيرة و المتوسطة.
- حيث تبلغ التكلفة الإجمالية للبرنامج تتحملها الدولة، إلى 385 736 000 000 دج، بتكلفة متوسطة لكل مؤسسة والمدعمة من طرف الدولة تصل الى 19 287 000 دج من ميزانية الدولة "الصندوق" التخصيص الخاص رقم 124-302 المعنون بالصندوق الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يهدف البرنامج الوطني للتأهيل هو مرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بهدف تحسين تنافسيتها بالإضافة إلى دعم وضعية التسويق المحلي والخارجي، وبلوغ هذا الهدف يتطلب تنفيذ برامج عملية منظمة في عمليات داخلية للمؤسسة وعمليات موجهة نحو تحسين محيط المؤسسة وأيضا نحو تحسين شروط التسيير الاقتصادي.

4-4- الانضمام إلى البرنامج الوطني للتأهيل: إن الانضمام إلى البرنامج الوطني للتأهيل مفتوح لجميع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي

تتوفر فيها شروط الأهلية وهذا يتطلب حد أدنى من هذه الشروط هي²⁵:

- أن تكون المؤسسة خاضعة للقانون الجزائري
- أن تكون المؤسسة في حالة نشاط لا تقل عن سنتين
- أن تكون المؤسسة المعنية بهذه العملية ذات شكل صغير أو متوسط على النحو الذي حدده قانون التوجيه على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

- امتلاك المؤسسة لبنية مالية متوازنة

4-5- عمليات التأهيل:

أ- التشخيص القبلي

ب- دعم الاستثمار اللامادي: حيث تساهم نفقات الاستثمار اللامادي في تحسين تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لاسيما تلك المتعلقة ب:

- التقييس؛
- النوعية و منح الشهادة للمنتجات؛
- القياسة القانونية؛
- الملكية الفكرية والصناعية؛
- الابتكار والبحث والتطوير؛
- تكوين الموارد البشرية والمساعدة الخاصة؛
- الإدارة عبر وظائف المؤسسة (التسيير، التسويق، المحاسبة)؛
- استعمال و إدماج تكنولوجيات الإعلام و الاتصال.
- وفي إطار عمليات التأهيل لصالح المحيط المباشر للمؤسسة:
- إنجاز دراسات فروع الأنشطة
- إعداد دراسة لتحديد المواقع الإستراتيجية لفروع الأنشطة
- إنجاز دراسات عامة لكل ولاية
- تحسين الوساطة المالية بين المؤسسات المالية، هيئات الضمان، البنوك و المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتسهيل الوصول إلى القروض البنكية
- إنجاز و تنفيذ مخططات اتصال و تحسيس حول البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة
- نشر المجالات المختصة في تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ووسائل الاتصال الأخرى
- عمليات المتابعة، التقييم و الحرص على أهمية و تأثير البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؛
- جميع النفقات اللامادية ذات الصلة بتأهيل المؤسسات و محيطها.

ج- دعم الاستثمار المادي يشمل:

- الاستثمارات المادية للإنتاجية
- الاستثمارات المادية ذات الأولوية
- الاستثمارات التكنولوجية والأنظمة المعلوماتية
- الاستثمارات المادية التي تخص الأجهزة التي تساهم في تحسين قدرات الإنتاج التقني و التكنولوجي للمؤسسات
- د. التكوين والمساعدة الخاصة

والجدول الموالي يوضح عدد المؤسسات المستفيدة من هذا البرنامج حسب قطاع النشاطات:

الجدول رقم (20): توزيع المؤسسات المستفيدة من برنامج الوكالة الوطنية لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الى غاية السداسي الاول لسنة 2016

المجموع حسب القطاع	وهران	سطيف	غرداية	عنابة	العاصمة	قطاع النشاطات
226	66	45	03	30	82	التغذية الفلاحية
2960	277	1132	160	834	557	BTPH
766	111	219	29	146	261	الصناعة
487	150	73	34	96	134	الخدمات
118	23	34	08	31	22	النقل
75	17	36	-	14	08	الصيد
67	25	10	03	15	14	سياحة وفندقة
09	01	-	-	-	08	خدمات تكنولوجيا العالم والاتصال
75	09	23	01	17	25	أخرى
4783	679	1572	238	1183	1111	المجموع لكل مندوبية جهوية

المصدر: الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

5- الاتفاقيات الدولية: على غرار استحداث الهيئات الحكومية وصناديق ضمان القروض، قامت الجزائر بإبرام عدة اتفاقيات مع مختلف الهيئات الدولية، لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ورفع تنافسيتها، من بين هذه البرامج يوجد برنامج ميذا.

يعتبر برنامج ميذا كإجراءات مرافقة لاتفاقيات الشراكة الأوربية الجزائرية التي تهدف إلى تحسين ورفع مستوى القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الوطنية، وذلك من خلال تأهيلها وتأهيل محيطها وتقديم الاستشارة والدراسة والتكوين إلى جانب تحسين ظروف حصولها على القروض.

فقد قام برنامج ميذا في مرحلته الأولى من تخصيص غلاف مالي قدره 62,9 مليون أورو، منها 57 مليون أورو ممولة من طرف الاتحاد الأوربي، وقد أحدث هذا البرنامج 445 عملية تأهيل، وفي المرحلة الثانية اشتمل البرنامج على غلاف مالي قدره 106 مليون أورو، حيث تم من خلالها إنشاء جهاز لتغطية الضمانات البنكية لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بقيمة 20 مليون أورو،²⁶ وكحصولها لصندوق ضمان القروض بإسناد من برنامج ميذا للسداسي الأول لسنة 2009، فقد قام الصندوق بضمان 11 قرض بقيمة إجمالية 324,112,900 دينار جزائري.²⁷

هذا وقد قامت وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومصالح مندوبية المفوضية الأوربية في مارس من عام 2007 بإبرام اتفاقية حول تمديد برنامج ميذا في المرحلة الثانية، الذي رصد له الطرف الأوربي 40 مليون أورو والطرف الجزائري 3 مليون أورو، والذي يهدف إلى تأهيل 500 مؤسسة صغيرة ومتوسطة جزائرية.

كما قامت الجزائر بإبرام العديد من الاتفاقيات الثنائية لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، يذكر من بينها ما يلي:

- التعاون الثنائي الجزائري الألماني، حيث يسعى هذا التعاون لترقية الاقتصاد وتنشيط أنظمة مختلفة ألمانية بالجزائر من خلال تدعيم التكوين المهني، وقد ساهم هذا المشروع الذي تم إطلاقه عام 2000 من تحقيق 40 برنامجا بيداغوجيا يخص عدة اختصاصات، كما سمح هذا

المشروع بوضع أدوات بيداغوجية وأخرى لتنظيم وتسيير ومتابعة وتقييم تكوين المهنيين وكذا إعداد دليل لأستاذ التمهين. هذا إضافة إلى مشروع إرشاد وتكوين لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث تم تكوين 50 متخصص و250 عون مرشد.

- التعاون مع الوكالة الفرنسية للتنمية، حيث سمح هذا التعاون من تمويل القطاع العام من خلال منحها في مارس 2003 قرض طويل الأجل بقيمة 40 مليون أورو إلى القرض الشعبي الجزائري لمواجهة نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- التعاون مع البنك الإسلامي للتنمية، ويهدف إلى دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية، عن طريق توفير خطوط تمويلية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث فتح خط تمويلي بقيمة 9.9 مليون دولار للمساهمة في تمويل المشروعات الإنمائية في الجزائر.

الخاتمة: إن المشاريع الصغيرة والمتوسطة لا تقتصر أهميتها على قدرتها على خلق مناصب الشغل فقط، بل تعد أداة تنمية فاعلة بسبب قدرتها على زيادة القدرة الإنتاجية، وتعزيز مساهمة القطاع الخاص في تطوير الاقتصاد الوطني، ولها إسهامات كبيرة فيما وصلت إليه الدول المتقدمة من نمو وازدهار اقتصادي، وهذا سبب كاف لإعطاء المزيد من الرعاية والاهتمام لهذا القطاع.

بالنسبة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر فإنه يمكن تقسيم مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى قسمين أساسيين هما؛ مصادر مباشرة ومصادر غير مباشرة. فالمصادر المباشرة تتمثل في الهيئات التمويلية الحكومية المحدثة، مثل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، الصندوق الوطني للتأمين على البطالة، هذه الهيئات التي تقدم التمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بصيغ مختلفة وتستهدف أنواعا محددة وأشخاصا معينين، كما يبرز دورها في تسهيل إنشاء هذه المؤسسات.

أما فيما يتعلق بالمصادر غير المباشرة لتمويل ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فهي تتمثل في صناديق ضمان القروض، مثل صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وصندوق ضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، هذه الصناديق تقوم بضمان القروض الممنوحة للمؤسسات التي لا تتوفر على ضمانات كافية أو تقدم ضمانات لإنشاء مؤسسات جديدة. إضافة إلى هذه الصناديق، إضافة إلى المشاتل ومراكز التسهيل التي تعنى بمرافقة اصحاب المشاريع وتوجيههم كما قامت الجزائر بإبرام عدة اتفاقيات دولية وأبرز هذه الاتفاقيات هو برنامج ميدا الذي أبرم بالشراكة مع الاتحاد الأوربي والذي يهدف إلى تحسين ورفع مستوى القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية من خلال تأهيلها وتأهيل محيطها، كما قامت الجزائر بإبرام عدة اتفاقيات ثنائية مثل فرنسا والمانيا وغيرها.

وقد ساهمت هذه الأجهزة المعتمدة من الحكومة الجزائرية في رفع عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث وصل عددها إلى غاية السداسي الأول من سنة 2016 إلى 1014 075 مؤسسة، مستحدثة بذلك 2 487 914 منصب شغل دائم.

الاحالات والهوامش:

- 1- الجريدة الرسمية، القانون رقم 01-18 المتعلق بترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، المادة 4، العدد 77، 12 ديسمبر 2001، ص5.
- 2- حياية عبد الله، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة آلية لتحقيق التنمية المستدامة، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2013، ص 19.
- 3- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 77 بتاريخ السبت 30 رمضان عام 1422 هـ الموافق 15 ديسمبر 2001م.
- 4- القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رقم 01-18 المؤرخ في 27 رمضان 1422 الموافق لـ 12 ديسمبر 2001، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 77، بتاريخ 15 ديسمبر 2001، ص6.
- 5- بن منصور عبد الله وبخشي غوتي، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كإختيار إستراتيجي للتكثيف مع مستجدات العولمة، الملتقى الدولي متطلبات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية يومي 17 و 18 أبريل 2006، جامعة الشلف، ص542.
- 6- محمد قرقب، عرض حول التوجيه والإرشاد في برامج وأجهزة التشغيل بالجزائر، الندوة الإقليمية عن دور الإرشاد والتوجيه في تشغيل الشباب، طرابلس، 2005، ص: 14.
- 7- <http://www.ansej.org.dz> le 03-03-2016
- 8- الموقع الرسمي الإلكتروني للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر www.angem.dz ، تاريخ الاطلاع 3 مارس 2016
- 9- <http://www.angem.dz/ar/article/objectifs-et-missions> /le 03-03-2016

- ¹⁰ - رسالة الوكالة، مجلة تصدر كل شهرين عن الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، العدد 01، ص: 2.
- ¹¹ - فوزية حفيف، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة - حالة الجزائر -، مذكرة ماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب، البلدة، 2009، ص: 109.
- ¹² - <http://www.mdipi.gov.dz/le-03-03-2016>
- ¹³ - http://www.fgar.dz/index.php?option=com_content&task=view&id=18&Itemid=29 le 03-03-2016
- ¹⁴ - مختار راجي، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة - دراسة حالة الجزائر -، مذكرة ماجستير، تخصص نقود ومالية وبنوك، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب، البلدة، 2009، ص: 144.
- ¹⁵ - http://www.fgar.dz/index.php?option=com_content&task=view&id=33&Itemid=36 le 03-03-2016
- ¹⁶ - تحديد مبلغ الضمان لا يعني تحديد مبلغ القروض و لا كلفة المشروع المدة القصوى للضمان هي 7 سنوات.
- ¹⁷ - الموقع الإلكتروني الرسمي: www.cgci.dz. (تم الاطلاع عليه يوم 3 مارس 2016)
- ¹⁸ - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 13، 2003، ص 13-16.
- ¹⁹ - نفس المرجع، ص 14.
- ²⁰ - الموقع الإلكتروني للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، www.andi.dz، تاريخ الاطلاع 2016/03/03.
- ²¹ - <http://www.andi.dz/index.php/ar/missions-de-l-andi> le 03-03-2016
- ²² - <http://www.andi.dz/index.php/ar/missions-de-l-andi> le 03-03-2016
- ²³ - <http://www.andpme.org.dz/index.php/ar/andpme-2/mission> le 03-03-2016
- ²⁴ - <http://www.andpme.org.dz/index.php/ar/andpme-2/2013-09-24-08-51-45> le 03-03-2016
- ²⁵ - <http://www.andpme.org.dz/index.php/ar/a-qui-s-adresse-le-programme-3> le 03-03-2016
- ²⁶ - فوزية حفيف، مرجع سابق، 2009، ص ص: 115 - 116.
- ²⁷ - نشرية المعلومات الإحصائية رقم 15، وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، 2009، ص: 37.

الملتقى الوطني حول
إشكالية استدامة المؤسسات
الصغيرة والمتوسطة في الجزائر